



# لائحة إجراءات تتبع النقد من المتبرع إلى المستفيد

## **الهدف:**

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند تتبع النقد من المتبرع للمستفيد ، وذلك لضمان الشفافية والتزاهة في إدارة الأموال.

## **الصلاحيات:**

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة المسؤول التنفيذي بتوجيهه الإدارات والأقسام المعنية في الجمعية أو من ينوب عنه.

## **الإجراءات :**

### **أولاً: تلقي النقد من المتبرع :**

عند تلقي النقد من المتبرع، يجب على موظف الاستقبال التحقق من هوية المتبرع، وتسجيل بياناته الشخصية، وقيمة التبرع وبرنامج التبرع .

### **ثانياً: إصدار إيصال للتبرع:**

يجب إصدار إيصال بالتبرع للمتبرع، يتضمن البيانات التالية:  
اسم المتبرع، رقم الهوية أو الإقامة، قيمة التبرع، تاريخ التبرع ، برنامج التبرع

### **ثالثاً: تسجيل وتقيد هذا التبرع في سجلات الجمعية.**

يجب تسجيل التبرع في سجلات الجمعية، وذلك لضمان تتبعه بسهولة.

#### **رابعاً : توزيع النقد على المستفيدين:**

يجب توزيع النقد على المستفيدين وفقاً للمعايير المحددة في سياسة صرف المساعدات المعتمدة بالجمعية وبحسب الفئات والخدمات المنصوص عليها في لائحة خدمات المستفيدين وآلية التحقق منهم.

#### **خامساً : آلية التحقق من وصول التبرع للمستفيد النهائي:**

تتضمن عدة خطوات تهدف إلى ضمان استخدام التبرع بالطريقة المناسبة والشفافية ، وتمثل هذه الخطوات فيما يلي:

- تحديد هوية المستفيد النهائي واحتياجاته وموقعه ومعلومات الاتصال به.
- تسجيل المستفيد النهائي في قاعدة بيانات الجمعية وإرسال رسالة تأكيد له بتفاصيل التبرع وطريقة تسليمه.
- تعيين موظف مسؤول عن متابعة عملية التوصيل والتسليم والتقييم وإذا كان التبرع نقداً تSEND المتابعة لقسم المحاسبة.
- التنسيق مع الجهات الشريكة المحلية لضمان سرعة وأمان عملية النقل والتخزين والتوزيع.
- إرسال رسالة للمستفيد النهائي بموعد وصول التبرع وطريقة استلامه.
- التحقق من استلام المستفيد النهائي للتبرع من خلال طلب إرسال صورة، أو فيديو أو شهادة توقيع أو رسالة شكر أو نموذج استلام.
- إجراء مقابلات أو استبيانات أو زيارات ميدانية لتقييم مدى رضا المستفيد النهائي عن التبرع ومدى تأثيره على حالته وظروفه.

- إعداد تقارير دورية عن نتائج عملية التحقق وإرسالها للجهات المانحة والشركاء والجمهور.

تم اعتماد هذه اللائحة بمدحور مجلس إدارة الجمعية رقم (٣) وتاريخ ٢٠١٤/٨/٦هـ وتحل هذه اللائحة محل جميع لوائح وإجراءات تتبع النجد من المتبرع المستفيد للموضوعة سابقاً

رئيس مجلس الإدارة  
م/ خالد بن عبدالعزيز الشلالي

